



## الاعتبارات الأساسية للسلامة والصحة المهنية للعاملين الصحيين خلال فاشية مرض فيروس كورونا COVID-19 الحقوق والأدوار والمسؤوليات

المصدر: منظمة الصحة العالمية-الدليل المرحلي-19- آذار 2020

### المقدمة:

يُعد العاملون في المجال الصحي في الخطوط الأمامية للتصدي لفاشية COVID-19، وهذا يجعلهم أكثر عرضة للمخاطر والإصابة بالعدوى والتعرض للعوامل الممرضة بالإضافة إلى العمل لساعات طويلة، والتعرض للشدة النفسية والتعب والإرهاق المهني والوصمة والمرض الجسدي والنفسي. تسلط هذه الوثيقة الضوء على الاعتبارات الأساسية للصحة والسلامة المهنية للعاملين الصحيين والتدابير المطوبة ل حمايتهم إضافة إلى دورهم والمسؤوليات الملقاة على عاتقهم وحقوقهم لمكافحة والوقاية من مرض فيروس كورونا-19

### الحقوق والأدوار والمسؤوليات في العمل الصحي

تتضمن الحقوق التي يتوقعها العاملون الصحيون من المؤسسات الصحية ومن إدارتها الآتي:

- المسؤولية الشاملة في ضمان اتخاذ جميع التدابير الوقائية والحماية اللازمة لتقليل المخاطر المؤثرة على السلامة والصحة المهنية (هذا يتضمن تطبيق السلامة المهنية ونظم الإدارة الصحية لتحديد الأخطار وتقييم التهديدات التي تطل الصحة والسلامة ومعايير الوقاية من العدوى ومكافحتها وترسيخ سياسات تعتمد التعاطي بحزم تجاه العنف والإساءة في أماكن العمل).
- توفير المعلومات والإرشادات والتدريب من أجل تطبيق السلامة والصحة المهنية، بما في ذلك:
  - ✓ التدريب لتجديد المعلومات حول الوقاية من العدوى ومكافحتها.
  - ✓ استخدام وسائل الحماية الفردية (PPE) وكيفية ارتدائها ونزعها والتخلص منها.
- توفير وسائل الوقاية أو وسائل الحماية الفردية (الكمامات، القفازات، النظارات، الرداء الجراحي، معقم اليدين، الصابون والماء، ولوازم التنظيف) بكميات كافية لأولئك الذين يرفعون المرضى المشتبه بإصابتهم بالكوفيد-19 أو المصابين، بحيث لا يتحمل العمال أي نفقات لمتطلبات الصحة والسلامة.

- تعريف الموظفين بالتقانات الحديثة حول كوفيد-19 وتوفير الأدوات المناسبة لتقييم المرضى وفرزهم واستقصاء تحاليلهم ومعالجتهم، وتبادل معلومات IPC (الوقاية من العدوى ومكافحتها) مع المرضى والمجتمع.
  - توفير التدابير الأمنية المناسبة حسب الحاجة للسلامة الفردية.
  - توفير بيئة خالية من اللوم يمكن للعاملين الصحيين فيها الإبلاغ عن الحوادث، مثل التعرض للدم أو السوائل الجسدية من الجهاز التنفسي، أو حالات العنف، واعتماد تدابير للمتابعة الفورية، بما في ذلك دعم الضحايا.
  - تقديم المشورة للعاملين الصحيين بشأن التقييم الذاتي، والإبلاغ عن الأعراض، والبقاء في المنزل عند المرض.
  - الحفاظ على ساعات عمل مناسبة مع فترات للراحة.
  - التشاور مع العاملين الصحيين بشأن السلامة المهنية والجوانب الصحية لعملهم، وإبلاغ المعنيين بشؤون الصحة المهنية عن حالات الأمراض المهنية.
  - السماح للعاملين الصحيين بممارسة حقهم في الخروج من ظروف العمل، عندما يكون لديهم مبرر منطقي واعتقادهم بأن هذا العمل يشكل خطراً وشيكاً على حياتهم أو صحتهم ويجب حماية العاملين الصحيين الذين يمارسون هذا الحق من التعرض لأية عواقب.
  - عدم إجبار العاملين الصحيين على العودة إلى العمل في حال كان هناك خطر جسيم على حياتهم أو صحتهم حتى يتم اتخاذ الإجراءات الضرورية للحد من هذا الخطر.
  - احترام الحق في التعويض وإعادة التأهيل كذلك تأمين الخدمات العلاجية للعاملين الصحيين المصابين بفيروس COVID-19 بعد التعرض له في مكان العمل واعتباره مرضاً مهنيًا ناشئاً عن تعرض مهني (إصابة عمل).
  - تأمين الحصول على الاستشارات المتعلقة بالصحة النفسية.
  - يمكن التعاون بين الإدارة والعاملين الصحيين وممثليهم (النقابات).
- واجبات العاملين في مجال الصحة:
- اتباع إجراءات الصحة والسلامة المهنية الموصى بها وتجنب تعريض الآخرين لمخاطر الصحة والسلامة
  - المشاركة في الدورات التدريبية المقدمة من مدرء العمل فيما يخص السلامة والصحة المهنية.
  - استخدام البروتوكولات المعتمدة لتقييم وفرز ومعالجة المرضى؛
  - معاملة المرضى باحترام وتعاطف ونبل.

- الحفاظ على خصوصية المرضى وكرامتهم.
  - اتباع إجراءات الصحة العامة المعمول بها فيما يتعلق بالإبلاغ الفوري عن الحالات المشتبه بها والحالات المؤكدة.
  - توفير معلومات دقيقة حول الصحة العامة والوقاية من العدوى ومكافحتها، وهذا يشمل الأشخاص المهتمين الذين ليس لديهم أعراض أو خطر الإصابة بالمرض.
  - ارتداء معدات الحماية الفردية ونزعها والتخلص منها بشكل مناسب.
  - المراقبة الذاتية لأعراض المرض وتطبيق العزل الذاتي وإبلاغ المدراء عن المرض في حال حدوثه.
  - استشارة الإدارة عند ظهور علامات الإجهاد المفرط أو تحديات الصحة النفسية التي تطلب تداعيات داعمة.
  - إبلاغ المشرف المباشر عن أي حالة يشتبه بها قد تشكل خطراً على الحياة أو على الصحة.
- تواصل منظمة الصحة العالمية مراقبة الوضع عن كثب فيما إذا كان هناك أي تغييرات قد تؤثر على هذا الدليل التوجيهي المؤقت. إذا تغيرت أي عوامل، ستصدر منظمة الصحة العالمية تحديثاً آخر. خلاف ذلك، ستنتهي صلاحية هذا الدليل الإرشادي بعد عامين من تاريخ النشر.
- منظمة الصحة العالمية بعض الحقوق محفوظة هذا العمل متوفر تحت ترخيص

[CC BY-NC-SA 3.0 IGO](https://creativecommons.org/licenses/by-nc-sa/3.0/)

المصدر:

منظمة الصحة العالمية رقم [WHO/2019-nCov/HCW\\_advice/2020.2](https://www.who.int/publications/m/item/WHO/2019-nCov/HCW_advice/2020.2)

إعداد: د. مي سليمان - د. أريج جمال - د. نور نساف - د. رشا السبيعي د. عادل خيمي - فريق ماجستير التعليم الطبي - الجامعة الافتراضية السورية

المراجعة والتدقيق: الأستاذة الدكتورة ميسون دشاش - مدير برنامج التعليم الطبي - الجامعة الافتراضية السورية

إشراف الأستاذ الدكتور أحمد ديب دشاش - أستاذ علم الوبائيات والطب الوقائي والأمراض المهنية.